ان يقتلوا بمقتولكم غير قاتله وان الفرض الذي فرضه الله علينا في القصاص هو
ما وصفت من ترك المجاوزة بالقصاص قتل القاتل بقتيله الى غيره لا انه
وجب علينا القصاص فرضا وجوب فرض الصلاة والصيام حتى لا يكون
لنا تركه ولو كان ذلك فرضا لا يجوز لنا تركه لم يكن لقوله
فمن عفي له من اخيه شيء معنى مفهوم لانه لا عفو بعد القصاص فيقال فمن
عفي له من اخيه شيء وقد قيل ان معنى القصاص في هذه الاية
مقاصة ديات بعض القتلى بديات بعض وذلك ان الاية عندهم نزلت
في حزبين تحاربوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقتل بعضهم
بعضا فامر النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلح بينهم بان تسقط
ديات نساء احد الحزبين بديات نساء الاخرين وديات رجالهم بديات
رجالهم وديات عبيدهم بديات عبيدهم قصاصا فذلك عندهم معنى
القصاص في هذه الاية فان قال قائل فانه تعالى ذكره
قال كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى
بالانثى فما لنا ان نقتص للحر الا من الحر ولا للانثى الا من الانثى قيل
بل لنا ان نقتص للحر من العبد وللانثى من الذكر بقول
الله تعالى ذكره ومن قتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا وبالنقل
المستفيض عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال المؤمنون
تتكافا دماؤهم وقيل اختلف اهل التاويل في ذلك فقال بعضهم
نزلت هذه الاية في قوم كانوا اذا قتل الرجل منهم عبد قوم
اخرين لم يرضوا من قتيلهم بدم قاتله من اجل انه عبد حتى يقتلوا به
سيده واذا قتلت المراة من غيرهم رجلا لم يرضوا من دم
صاحبهم بالمراة القاتلة حتى يقتلوا رجلا من رهط المراة وعشيرتها
فانزل الله هذه الاية فاعلمهم ان الذي فرض لهم من القصاص ان

يقتلوا بالرجل الرجل القاتل دون غيره وبالانثى الانثى القاتلة
دون غيرها من الرجال وبالعبد العبد القاتل دون غيره من الاحرار
ونهاهم ان يتعدوا القاتل الى غيره في القصاص ∴

يتلوه ذكر من قال ذلك ∴
∴ حدثني محمد بن المثنى ∴

∴

وصلى الله على سيدنا محمد النبي وآله وصحبه وسلم تسليما ∴
على الاصل المنقول منه ∴

بلغ محمد بن احمد بن عيسى السعدي بالقراءة والسماع على القاضي ابي الحسن
المحسن عبد الله بن ... الرعاي عن الطبري واصله في ... سطرهم
وسمع معه اخوه علي بن احمد بن عيسى واحمد بن عمر الحماني ونصر الحكم
الطبري وابو الحسن محمد ... في رجب سنة ...

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)